A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
LIMITED

A/HRC/10/L.21
20 March 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة العاشرة
البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وتقارير مفوضية الأمم المتحدة السامية والأمين العام

إكوادور*، أوروغواي، إيران (جمهورية – الإسلامية)*، بوليفيا، بـــيلاروس*، توغو*، الجمهورية العربية السورية*، جمهورية كوريا الـــشعبية الديمقراطيـــة*، زمبابوي*، سري لانكا*، الصين، فنزويلا (جمهورية – البوليفاريـــة)*، كوبـــا، نيكاراغوا: مشروع قرار

١٠/... تكوين ملاك موظفي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى الفقرة ٥(ز) من قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، الذي قررت فيه الجمعية أن يضطلع المجلس بدور ومسؤوليات لجنة حقوق الإنسان فيما يتصل بعمل مفوضية الأمم المتحـــدة الـــسامية لحقوق الإنسان، على نحو ما قررته الجمعية في قرارها ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

وإذ يحيط علماً بجميع القرارات ذات الصلة بهذه المسألة التي اتخذها كل من الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان والمجلس،

وإذ يحيط علماً أيضاً بتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن تكوين مـــلاك مـــوظفي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (A/HRC/10/45)،

---

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يحيط علماً كذلك بتقريري وحدة التفتيش المشتركة عن متابعة الاستعراض الإداري لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (A/59/65-E/2004/48 وAdd.1) وعن تمويل وملاك موظفي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (JIU/REP/2007/8)،

وإذ يأخذ في الاعتبار أن من الممكن لاختلال التوازن في ملاك الموظفين أن يقلص فعالية عمل المفوضية السامية إذا ما نظر إليه على أنه منحاز ثقافياً وغير ممثل للأمم المتحدة ككل،

وإذ يؤكد من جديد أهمية مواصلة الجهود الجارية لمعالجة اختلال التوازن فيما يتعلق بالتمثيل الإقليمي لموظفي المفوضية السامية،

وإذ يشدد على أن الاعتبار الأسمى في استخدام موظفين على جميع المستويات هو ضرورة تأمين أعلى مستوى من الكفاءة والمقدرة والنزاهة، *وإذ يضع في اعتباره* الفقرة ٣ من المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة، *يعرب عن اقتناعه* بأن هذا الهدف يتفق مع مبدأ التوزيع الجغرافي العادل،

وإذ يؤكد من جديد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المناسبة التابعة للجمعية العامة المنوط بها مسؤوليات عن المسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية،

١- *يرحب* بتصريح المفوضة السامية في تقريرها بأن تحقيق التوازن الجغرافي في ملاك موظفي المفوضية السامية سيظل أحد أولوياتها، *ويطلب* إلى المفوضة السامية مواصلة اتخاذ كافة الخطوات المطلوبة لمعالجة اختلال التوازن الراهن في التوزيع الجغرافي لملاك موظفي المفوضية؛

٢- *يلاحظ* زيادة النسبة المئوية لموظفي المفوضية من مناطق تم تحديدها باعتبارها تتطلب تحسين تمثيلها في المفوضية، كما يلاحظ مختلف التدابير التي اقتُرحت واتُخذت بالفعل لمعالجة اختلال التوازن في التوزيع الجغرافي لملاك الموظفين، مع التشديد على أن اختلال التوازن في التوزيع الجغرافي لا يزال قائماً؛

٣- *يشير* إلى أن التمثيل الجغرافي الحقيقي يقتضي أن تكون النسبة المئوية للموظفين من كل منطقة متناسبة بصورة مباشرة مع النسبة المئوية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة من المنطقة المعنية؛

٤- *يطلب* إلى المفوضة السامية فرض عدم زيادة تمثيل المناطق الممثلة تمثيلاً زائداً بالفعل في ملاك موظفي المفوضية السامية؛

٥- *يحيط علماً* بالتقدم المحرز فيما يتعلق بتحسين التنوع الجغرافي لملاك موظفي المفوضية، *كما يحيط علماً* بالتزام المفوضة السامية بأن تظل مهتمة بالحاجة إلى مواصلة التشديد على تحقيق أوسع تنوُّع جغرافي ممكن لموظفيها، على نحو ما ورد في خلاصة تقريرها؛

٦- *يرحب* بالجهود المبذولة لتحقيق التوازن الجنساني في تكوين ملاك موظفي المفوضية السامية، وبالقرار الذي اتُخذ بشأن مواصلة إيلاء اهتمام خاص لهذه المسألة؛

٧- *يطلب* إلى المفوضين الساميين المقبلين مواصلة تعزيز الجهود الجارية في العمل على بلوغ الهدف المتمثل في تحقيق توازن جغرافي في تكوين ملاك موظفي المفوضية؛

٨- *يشدد* على أهمية مواصلة تعزيز التنوع الجغرافي عند تعيين الموظفين في الوظائف الرفيعة المستوى ووظائف الفئة الفنية، بما في ذلك وظائف كبار المديرين، باعتباره مبدأ من مبادئ سياسات التوظيف في المفوضية السامية؛

٩- *يؤكد* الأهمية الحيوية للتوزيع الجغرافي في تكوين ملاك موظفي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، مع مراعاة أهمية الخصائص الوطنية والإقليمية وشتى الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية، وكذلك أهمية النظم السياسية والاقتصادية والقانونية المختلفة، بالنسبة لتعزيز عالمية حقوق الإنسان وحمايتها؛

١٠- *يشير* إلى الأحكام الواردة في الفقرة ٣ من الفرع عاشراً من قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥٨ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ بشأن إدارة الموارد البشرية، التي كررت فيها الجمعية العامة طلبها إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده الرامية إلى تحسين تكوين الأمانة العامة من خلال كفالة توزيع جغرافي واسع وعادل للموظفين في الإدارات كافة؛

١١- *يشجع* الجمعية العامة على النظر في اتخاذ تدابير إضافية لتعزيز النطاقات المستصوبة للتوازن الجغرافي في ملاك موظفي المفوضية السامية الذين يمثلون الخصائص الوطنية والإقليمية وشتى الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية وكذلك تنوع النظم السياسية والاقتصادية والقانونية؛

١٢- *يرحب* بالزيادة الكبيرة في الموارد البشرية والمالية المخصصة لأنشطة المفوضية السامية، والتأثير الذي ينبغي أن تحدثه على التركيب الجغرافي للمفوضية؛

١٣- *يسلّم* بأهمية متابعة قرار الجمعية العامة ٦١/١٥٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وتنفيذه، *ويشدد* على الأهمية القصوى لاستمرار الجمعية في تقديم الدعم والإرشادات إلى المفوضية السامية في العملية الجارية لتحسين التوازن الجغرافي في تكوين ملاك موظفي المفوضية السامية؛

١٤- *يطلب* إلى المفوضة السامية أن تقدم تقريراً شاملاً ومحدَّثاً إلى المجلس في عام ٢٠١٠ وفقاً لبرنامج عمله السنوي، على أن يكون هيكله ونطاقه على غرار هيكل تقريرها ونطاقه، مع التركيز بشكل خاص على التدابير الإضافية المتخذة لإصلاح اختلال التوازن في التكوين الجغرافي لملاك موظفي المفوضية.